

اللِّبَابُ
مِنْ
كِتَابِ الْأَدَابِ

تألِيف
أَبِي الْحَارِثِ
عُمَرُ بْنُ سَالِمٍ بْنُ ضَبْعَانَ بْنِ بَوْزِيرٍ

اللباب من كتاب الآداب

اللباب من كتاب الآداب

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.
أما بعد:

فإن الله عز وجل قد وصف نبينا محمد ﷺ بعظيم الأخلاق
قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، وقد أمرنا الله عز وجل
بالإقتداء به ﷺ في ذلك.

وأمرنا بالالتزام بمعالي الأخلاق معاليها فقال تعالى :
﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا أَتِيَ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْرُعُ بَيْنَهُمْ﴾ .
وقد كان النبي ﷺ حريصاً على تربية أصحابه على
الأخلاق الحميدة، الكبار منهم والصغرى، الذكور والإثاث، لأن
دعوة النبي ﷺ قائمة على أمرتين كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية
- رحمه الله - : " التخلية والتخلية "^(١) ، تخلية النفس من
الاعتقادات الشركية والأخلاق السيئة، وتحليتها بالإيمان
والتوحيد، والأخلاق الحميدة.

وقد وقفت على كتاب الآداب، للشيخ فؤاد الشاھوب - وفقه
الله - وأعجبني في جمعه وترتيبه، ورأيت أن أقربه للناس،
لتسهل الاستفادة منه لعامة الناس وطلاب العلم، وقد جمعت منه
اللباب، وسميتها "اللباب من كتاب الآداب"، فأسأل الله العظيم أن

"(١) وهي التي يعبر عنها الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - بقوله :
التصفيه والتربية ."

اللباب من كتاب الآداب

ببارك فيه، وأن يجعل أعمالي خالصة لوجهه الكريم، إنه ولني
ذلك وال قادر عليه.

/كتبه

عمر بن سالم بن ضبعان باوزير
أبو الحارث
مدينة المكلا - حرسها الله - في يوم
الأربعاء الموافق ١٤٢٦/٣/١٨ هجرية

آداب تلاوة القرآن

١ - تحري الإخلاص عند تعلم القرآن وتلاوته.

لأن قراءة القرآن عبادة، وقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلام يقول : " إن أول الناس يقضى يوم القيمة عليه، رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال : مما عملت فيها؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت. قال : كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال جريء، فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار .

ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فأتى به، فعرفه نعمه فعرفها، قال : مما عملت فيها؟ قال : تعلمت العلم وعلمنه وقرأت فيك القرآن قال : كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليُقال: عالم، وقرأت القرآن ليُقال: هو قارئ، فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار ..."^(١).

٢ - العمل بالقرآن.

بتحليل حلاله وتحريم حرامه، وقد جاء الوعيد الشديد فيمن آتاه الله القرآن ثم لم يعمل به، كما في حديث الرؤيا الطويل وفيه : "رأيت الليلة رجُلين أتياني، فأخذنا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة .. قالا : انطلق. فانطلقنا حتى أتينا على رجل ماضطجع على قفاه، ورجل قائم على رأسه بفهر أو صخرة، فيشدح به رأسه، فإذا ضربه تدهده الحجر، فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتفت رأسه وعاد رأسه كما هو، فعاد إليه فضربه، قلت : من هذا؟ قال : انطلق .. ثم فسر ذلك رسول الله

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٥).

قال : " .. والذى رأيته يُشَدِّخ رأسه فرجلٌ عَلِمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنُ، فنام عنه بالليل ولم ي عمل فيه بالنهار، يُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ "(١)" .

٣ - تأكيد استحباب استذكار القرآن وتعاهده.
لأن القرآن سريع القتل من الصدور، كما جاء عن أبي موسى رض أن النبي صل قال : "تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصياً من الإبل في عقلها" (٢) وفي رواية لمسلم : "تقلناً" .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " شأن الإبل تطلب التقتل ما أمكنها فمتى لم يتعاهدها بربطها تقتلنت، فكذلك حافظ القرآن إن لم يتعاهده تقتلنت بل هو أشد في ذلك. قال ابن بطال: هذا الحديث يوافق الآيتين قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾، فمن أقبل عليه بالمحافظة والتعاهد يسر له، ومن أعرض عنه تقتلنت منه" اهـ (٣) .

٤ - يكره أن يقول حافظ القرآن : نسيت آية كذا، ولكن يقول: أنسىت، أو نسيت، لأن قول "نسيت" يتضمن التساهل فيها، والتغافل عنها، وقد قال تعالى : ﴿أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتَهَا﴾ (٤) .

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٤٦)، ومسلم (٧٩١).

(٣) "فتح الباري" (١٠٠/٩).

(٤) قاله النووي في "شرح مسلم" (٦٣/٦).

اللباب من كتاب الآداب

والنهي جاء من حديث ابن مسعود رض قال رسول الله ص : " بئس ما لأحدهم يقول : نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسِيَ " ^(١)

٥ - يجب تدبر القرآن.

لقول الله عز وجل: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾ [النساء : ٨٢].

ولقوله : ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ مُبَارَكٌ لِيَدَبَّرُوا أَيَّاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَبْيَاب﴾ [ص : ٢٩].

٦ - أن لا يمس القرآن إلا طاهر.

اتفق الفقهاء على أن غير المتوضئ يجوز له تلاوة القرآن أو النظر إليه دون لمسه، كما أجازوا للصبي لمس القرآن للتعلم؛ لأنّه غير مكلف، والأفضل التوضؤ.

وقد حرم المالكية والشافعية مس المصحف بالحدث الأصغر ولو بحائل أو عود لقوله تعالى: (لا يمسه إلا المطهرون)، و قوله ص " وأن لا يمس القرآن إلا طاهر"، وأجاز الحنفية والحنابلة مسّه بحائل أو عود طاهرين.

وأجاز ابن عباس والظاهري والزيدية مسّه ولو بدون حائل، ورجحه الألباني - رحمه الله ^(٢) ، وقالوا: والظاهر أن المراد من آية {لا يمسه إلا المطهرون} [الواقعة: ٧٩-٥٦] هو اللوح المحفوظ، والمطهرون: الملائكة، فإن لم يكن ظاهراً فهو احتمال، كاحتمال أن المراد من كلمة (طاهر) في الحديث «لا

(١) أخرجه البخاري (٤٧٤٤)، ومسلم (٧٩٠).

(٢) "تمام المناة في التعليق على فقه السنة" (١١٦).

يمس القرآن إلا طاهر» : هو المؤمن، والطاهر من الحديث
الأكبر والأصغر، ومن ليس على بدنـه نجاسته.
ولا شك أنَّ الأفضل والمستحب لقارئ القرآن أن يكون على
طهارة إذا مسَ القرآن خروجاً من الخلاف .
وأما إذا كان الحديث حدثاً أكبر فإنَّ جماهير العلماء ومنهم
الإئمة الأربعـة أنَّه لا يجوز مسـه، خلافاً للظاهرية.
٧ - يتسبـب تنظيف الفم بالسوـاك قبل التلاوة.
لما جاء عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال : " كان النبي ﷺ إذا قام للتهجد
من الليل يشوش فاه بالسوـاك " ^(١).
ولما جاء عن علي رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إنَّ العبد
إذا قام يُصلـي أتـاه الـملك، فقام خلفـه يستـمع القرآن، ويدـنو، حتى
يضع فاه على فيه فلا يقرأ آيةً إلا كانت في جوفـ الملك " ^(٢).
٨ - من السنة الاستعاـدة قبل التلاوة.
لقول الله عز وجل : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » [النـحل : ٩٨].

(١) أخرجه البخاري (٢٤٢)، ومسلم (٢٥٥).

(٢) أخرجه البزار في مسنـده كما في "كـشف الأـستار" (٤٩٦) (٢٤٢/١) مـرفـوعـاً،
والبيهـقي (٣٨/١) مـوقـوفـاً.

وأخرجه البيهـقي في "الـشعب" (٣٨١/٢)، والمقدسي في "الأـحادـيث المختـارة"
(١٩٧/٢) (٥٨٠) من حـديث جـابر بن عبد الله مـرفـوعـاً. وصـحـحـه الأـلبـانـي في
"الـصـحـيـحة" (١٢١٣).

وكان النبي ﷺ يستعذ في الصلاة ويقول : " أَعُوذ بِاللهِ السَّمِيعِ
الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزَهُ وَنَفْخَهُ وَنَفْثَهِ " ^(١).
وفائدتها : هي ليكون الشيطان بعيداً عن قلب المرء وهو يتلو
كتاب الله حتى يحصل له بذلك تدبر القرآن، وتفهم معانيه،
والانتفاع به.

٩ - ترتيل القرآن.

لقول الله عز وجل : « وَرَأَى الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا » [المزمول : ٤] ،
والترتيل: الترسُّل في القراءة وتبيين الحروف، وهذا لا يكون
بالعجلة المُفرطة، لذلك جاء عن بعض السلف كراهيّة العجلة في
قراءة القرآن، فقد جاء أَنْ رجلاً قال لابن مسعود : إِنِّي لاقرأْ
المفصل في ركعة ! فقال ابن مسعود : هَذَا كَهْذَا الشِّعْرُ ؟ إِنْ
أَفَوَاماً يقرؤُنَ الْقُرْآنَ لَا يجاوزُ ترافقِهِمْ . ولكن إذا وقع في القلب
فرسخ فيه، نفع ^(٢).

وعن أبي حمزة قال : فلت لابن عباس : إِنِّي سريع القراءة،
وإني أقرأ القرآن في ثلات، فقال : لأن أقرأ البقرة في ليلة
فأدبرّها وأرتلها، أحبُّ إِلَيَّ من أن أقرأ كما تقول ^(٣).

ويشترط في جواز السرعة في القراءة أن يكون المسرع لا
يخل بشيء من الحروف والحركات والسكون والواجبات. كما
ذكر ذلك الحافظ ابن حجر - رحمه الله -.

(١) أخرجه أبو داود (٧٧٥)، وغيره، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٤٥).

(٣) أخرجه ابن كثير في "فضائل القرآن" (٢٣٦).

١٠ - تحسين الصوت بالقراءة.

والدليل على استحباب ذلك، ما جاء عن البراء رضي الله عنه أنه قال : " سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقرأ ﴿وَالْتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ في العشاء، وما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه أو قراءةً ^(١)" ول قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه : " ليس منا من لم يتغنى بالقرآن ^(٢)". وقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : " زينوا أصواتكم بالقرآن ^(٣)" .

والمراد بذلك : تحسين الصوت بالقرآن تطريبه وتحزينه والتخشع به، كما قال ابن كثير - رحمه الله -، لكن بشرط أن لا يصل حذ التلحين الذي يُشبه تلحين الغناء، وإلا كان مكروهاً مبتدعاً كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من الأئمة ^(٤).

١١ - الجهر بالقرآن إن لم يترتب عليه مفسدة.

لأنه يتعدى نفعه إلى غيره، ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه، ولأنه يطرد النوم، ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم وغافل، وينشطه، فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل كما قال النووي - رحمه الله. بشرط أن يُراعي من حوله من مصل أو تال للقرآن، أو نائم فلا يؤذيه برفع صوته لما جاء عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه اعتكف في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر،

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٩٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، وصححه الألباني.

(٤) "الآداب الشرعية" لابن مفلح (٣٠١/٢).

وقال : " ألا كلام مناج ربه فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة " ^(١).
تبليه : وأما ترتيل النساء للقرآن بحضور الرجال لا يجوز، لما يخشى في ذلك من الفتنة بهن وقد جاءت الشريعة بسَّ الذرائع المفضية للحرام ^(٢).

١٢ - الإمساك عن القراءة عند غلبة النعاس.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : " إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدرِ ما يقول، فليضبط عينيه ^(٣)".

١٣ - أن يسبح القارئ عند آية التسبيح، ويتعوذ عند آية العذاب، ويسأل عند آية الرحمة.

ل الحديث حذيفة وصواته مع رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه : " يقرأ متسللاً، إذا مرَّ بأية تسبيح سبح، وإذا مرَّ بسؤالٍ سأله، وإذا مرَّ بتغورٍ تعوذ... " ^(٤).

قال النووي : فيه استحباب هذه الأمور لكل قارئ في الصلاة وغيرها ^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (١٣٣٢)، وصححه الألباني.

(٢) "فتاوی اللجنة الدائمة" (٥٤١٣) (١٢٧/٤).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٧).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٥٠).

(٥) "شرح مسلم" (٥٢/٦).

آداب السلام

١ - إلقاء السلام من الواحد سنة عين، ورده واجب.

والدليل على أن إلقاء السلام سنة قول الله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾^(١) وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴿[النور: ٢٧]﴾.

وفي حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : " حق المسلم على المسلم ست" ، قيل : ما هن؟ يا رسول الله قال : " إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استتصحك فانصح له، وإذا عطسَ فحمد الله فسمّته^(٢)، وإذا مرض فعذه، وإذا مات فاتبعه"^(٣).

وأما رد السلام فقد حکى ابن حزم والقرطبي وغيرهم الإجماع على وجوب رد من الواحد، لقول الله عز وجل : ﴿وَإِذَا حُيِّتُم بِتَحِيَّةٍ فَحِيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾، ولحديث أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ﷺ : « خمس تجب للMuslim على أخيه : رد السلام، وتشمیت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز »^(٤).

٢ - إلقاء السلام من الجماعة سنة كفاية، ورده فرض كفاية.

وهذا هو مذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، والدليل على ذلك حديث علي بن أبي طالب رض مرفوعاً : « يجزئ عن

(١) تستأنسو : تستأنذنا.

(٢) فسمّته : تشميّت العاطس، أن يقول له: "يرحمك الله" ، ويقال بالسين والشين.

(٣) أخرجه مسلم (٥٧٧٨).

(٤) أخرجه مسلم (٥٧٧٧).

الجماعة إذا مروا أن يُسلم أحدهم ويجزئ عن الجلوس أن يرُدّ أحدهم «^(١)».

٣ - صيغة السلام.

لإلقاء السلام ثلاث صيغ :

الأولى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وهي أكمله وأفضلها.

الثانية : السلام عليكم ورحمة الله.

الثالثة : السلام عليكم.

والدليل ما جاء عن أبي هريرة رض أن رجلاً مرَّ على رسول الله ص وهو في مجلس، فقال : "السلام عليكم" ، فقال : "عشر حسنات" ، فمرَّ رجل آخر فقال : "السلام عليكم ورحمة الله" ، فقال : «عشرون حسنة» ، فمرَّ رجل آخر فقال : "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" ، فقال : "ثلاثون حسنة"^(٢).

وأما صيغة الرد فإنها تكون بمثل السلام أو بأحسن منه، لقول الله عز وجل : ﴿وَإِذَا حَيَّتُمْ بِتَحْيَيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء : ٨٦].

والرد بأحسن مستحب وأفضل باتفاق الأئمة.

واللقاء السلام ورده ينبغي أن يكون كله بلفظ الجماعة وإن كان المسلم عليه واحداً، لأنها الصيغة المنشورة، لما جاء عن أبي هريرة رض عن النبي ص قال : "خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال : اذهب فسلم على أولئك النفر من

(١) أخرجه أبو داود (٥٢١٠)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه الترمذى (٢٦٨٩)، وصححه الألباني.

الملاك جلوس، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك
قال : السلام عليكم... " الحديث^(١).

وإن أتي بصيغة الإفراد جاز وحصل أصل السلام، وهذا هو
مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة.

٤ - الجهر بالسلام وبالردد.

يشترط في السلام الجهر به، لقول النبي ﷺ : " لا تدخلون
الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلّكم على شيء
إذا فعلتموه تحاببتم فأفسوا السلام بينكم "^(٢)

وعن ثابت بن عبيد قال : " أتيت مجلساً فيه عبد الله بن عمر
قال : " إذا سلّمت فأسمع فإنّها تحيّة مباركة طيبة "^(٣)

والامر بإفشاء السلام دلّ على أنه لا يكفي السلام سراً بل
يُشترط الجهر، وأقله أن يُسمع في الابتداء والجواب.

لذلك كان النبي ﷺ في بعض الأحيان يكرر السلام ثلاثةً لكي
يُسمع الناس إذا كانوا جمعاً، كما قال أنس بن مالك: كان النبي ﷺ إذا
تكلّم بكلمةٍ أعادها ثلاثةً، وإذا أتى قوماً فسلم عليهم سلم عليهم سلم
ثلاثةً^(٤).

٥ - تعظيم السلام.

يسن تعظيم السلام على من تعرف ومن لا تعرف، لما جاء
عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهم - أنَّ رجلاً سأله النبي

(١) أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٠٥).

(٤) أخرجه البخاري (٩٥).

٤: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»^(١). بل إنَّ من علامة الساعة الصغرى أن لا يسلم الرجل إلَّا على من يعرف، كما جاء عن ابن مسعود رض قال رسول الله ص: "إِنَّ مِنْ أَشْرَطِ السَّاعَةِ إِذَا كَانَتِ التَّحْيَةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ" وفي رواية : "أن يسلم الرجل على الرجل، لا يُسلم عليه إلَّا للمعرفة"^(٢)

٦ - أن يبتدأ القادم بالسلام، وأن يُسلِّم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير.

والدليل على أنَّ السنة أن يُسلم القادم ما تقدم معنا من حديث أبي هريرة رض عندما مرَّ رجل على النبي ص وهو في مجلس فقال : السلام عليكم، فقال: «عشر حسناً»، فمرَّ رجلٌ آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله، فقال : «عشرون حسنة»....
والدليل على أنَّ الراكب يسلم على الماشي .. الخ، ما جاء عن أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ص: "يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير"^(٣)، وفي رواية : "والصغير على الكبير"^(٤).

(١) أخرجه البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٤٨)، وصححه الألباني في "الصحيحه".

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٧٨)، ومسلم (٢١٦٠).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٧٧).

اللباب من كتاب الآداب

وجاء عن أنس رضي الله عنه "أنه كان يمشي مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم، فمرّ بصبيان فسلم عليهم"^(١).

وكذلك إذا كان بعض الناس نياماً والبعض مستيقظين، فينبغى أن يخفض المسلم صوته بحيث يسمع اليقظان، ولا يكدر على النائم نومه كما قال المقداد بن الأسود رضي الله عنه كان النبي صلوات الله عليه وسلم يجيء من الليل فيسلم تسلیماً لا يوقظ نائماً، ويُسمع اليقظان "^(٢)".

٧ - لا تبدأ أهل الكتاب بالسلام.

لأن النبي صلوات الله عليه وسلم نهى عن ذلك بقوله : " لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه "^(٣).

وإذا احتاج المسلم لتحية الكافر فليكن بغير السلام، ككيف أصبحت وأهلاً، كما قال شيخ الإسلام : إن خاطبه بكلام غير السلام مما يؤنسه به، فلا بأس بذلك ^(٤). اهـ

وأما إذا سلم الكافر على المسلم، فإنه يرد بقوله: " وعليكم" ، لما جاء عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وسلم قال : " إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم" ^(٥).

وإذا مرّ المسلم بجماعة من الناس منهم المسلمين والكافر، فإنه يُسلم عليهم بقوله: " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته "، وينوي

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٦٧).

(٤) "الآداب الشرعية" لإبن مفلح (٣٩١/١).

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٠٣)، ومسلم (٢١٦٣).

بهذا السلام المسلمين فقط لما جاء "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَ الْأَوْثَانَ وَالْيَهُودِ.." (١)

وقد قال النووي - رحمه الله - (٢) :

"والابتداء بالسلام على قومٍ فيهم مسلمون وكفار مجمع على جوازه".

ولا يقول المسلم : "السلام على من اتبع الهدى" لعدم ثبوت ذلك.

٨ - جواز السلام على المصلي، ويرد المصلي السلام بالإشارة.

لما جاء أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَسْلَمُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَصْلِيُّ، وَلَا يَنْكِرُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بَلْ كَانَ يَرْدُ عَلَيْهِمْ بِالإِشَارَةِ كَمَا جَاءَ عَنْ أَبْنِ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَلْتُ لِبَلَالَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْدُ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يَسْلَمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ : كَانَ يَشِيرُ بِيَدِهِ" (٣).

وجاء عن صهيب أنه قال : مررت برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو يُصَلِّي، فسلَّمْتُ عَلَيْهِ، فرَدَ إِشَارَةً. قال : ولا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ : إِشَارَةً بِاَصْبَعِهِ" (٤).

(١) أخرجه البخاري (٤٢٩٠) ومسلم (١٧٩٨).

(٢) "شرح مسلم" (١٢٥/١٢).

(٣) أخرجه الترمذى (٣٦٨)، وصححه الألبانى.

(٤) أخرجه أبو داود (٩٢٥)، والنسائى (١١٨٧)، وابن ماجة (١٠١٧)، وصححه الألبانى.

فهذه الأحاديث دلت على أنَّ المُصلَّى يرد السلام بالإشارة إما بكتَّه كما جاء في حديث ابن عمر المتقدم، أو بأصبعه كما في حديث صهيب المتقدم، أو بيده كما في حديث جابر رضي الله عنهم أجمعين ^(١).

٩ - استحباب السلام عند دخول البيت وعند مفارقة المجلس.

يستحب لمن دخل بيته أن يُسلِّم لقول الله عز وجل : ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُم﴾ [النور : ٦١] ولما جاء عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال النبي صلوات الله عليه وسلم : " ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كُفي ، وإن مات دخل الجنة ، من دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل . ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله ، ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله " ^(٢) حتى لو كان البيت خاليًا فإن الداَخِل يُسلِّم على نفسه كما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : " إذا دخل البيت غير المسكون فليقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين " ^(٣) . وقال ابن حجر - رحمه الله - :

" ويدخل في عموم إفشاء السلام ، السلام على النفس لمن دخل مكاناً ليس فيه أحد لقوله تعالى : ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُم﴾ " ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم (٥٤٠)، وأبو داود (٩٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٩٤)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٥٥).

(٤) "فتح الباري" (١١/٢٢).

١٠ - السلام والرد حال خطبة الجمعة منهي عنه.

والدليل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : "إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة : أنصت والإمام يخطب فقد لغوت"^(١). والكلام حال الخطبة ولو بالسلام أو الرد فيه خلاف بين أهل العلم منهم من قال : يحرم، ومنهم من قال : يكره.

١١ - يكره السلام على المتخلي.

يكره باتفاق أهل العلم إلقاء السلام على المتخلي كما قال النووي - رحمه الله -^(٢)

لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنَّ رجلاً مَرَّ ورسول الله صلوات الله عليه يبول فسلم لم يرد عليه^(٣).

ويستحب لمن أُلقي عليه السلام وهو يقضي حاجته أن يرد السلام بعد الوضوء تأسياً برسول الله صلوات الله عليه، كما جاء عن المهاجر بن قفذ رضي الله عنه أنه أتى النبي صلوات الله عليه وهو يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه، فقال : "إني كرهت أن أذكر الله عز وجل إلا على طهر"^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٨٩٢)، ومسلم (٨٥١).

(٢) "شرح مسلم" (٥٥/٤).

(٣) أخرجه مسلم (٣٧٠).

(٤) أخرجه أبو داود (١٧)، وصححه الألباني.

آداب الاستئذان

الاستئذان أدب شرعي ينبغي لنا أن نتأدب به كباراً كنا أم صغراً، لقول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيوْتًا غَيْرَ بُيوْتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْسِفُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ [النور : ٥٩].

١ - السنة تقديم السلام على الاستئذان.

والدليل ما جاء عن ربعي قال : حدثنا رجل من بنى عامر : أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيته فقال : ألا ج؟ فقال النبي ﷺ لخدمه : « أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان »، فقال له : قل : السلام عليكم، أدخل؟ ^(١)

٢ - أن يقف المستأذن عن يمين أو شمال الباب.

لكي لا يقع بصره على عورة من عورات المسلمين، كما قال النبي ﷺ : « إنما جعل الاستئذان من أجل البصر » ^(٢).

ولما جاء عن عبد الله بن بسر ^{رض} قال : " كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب، من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول : « السلام عليكم، السلام عليكم » وذلك لأن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور ^(٣).

٣ - يحرم نظر الرجل في بيته غيره إلا بإذنه.

لما جاء عن أبي هريرة ^{رض} عن النبي ﷺ أنه قال : « من اطلع في بيته قوم بغير إذنهم، فقد حل لهم أن يفقوا عينه » ^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٦١٧)، وأبو داود (٥١٧٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٤١)، ومسلم (٢١٥٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٨٦)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٢١٥٨).

٤ - الاستئذان يكون ثلاثة، فإن أذن له وإنما رجع.

لما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «إذا استأذن أحدكم ثلاثة فلم يؤذن له، فليرجع»^(١).

٥ - يكره أن يقول المستأذن (أنا) إذا قيل له من أنت؟

لأن قوله (أنا) ليس فيه تعريف، فالإبهام باق على حاله، والدليل على كراهيته ذلك ما جاء عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قالت: أتيت النبي صلوات الله عليه وسلم في دين كان على أبي، فدققت الباب، فقال: «من ذا؟»؟ فقالت: أنا. فقال: «أنا أنا» كأنه كرها^(٢).

٦ - ينبغي للمستأذن أن لا يدقّ الباب بعنف.

لأن هذا من سوء الأدب، فقد جاء عن أنس رضي الله عنه قال: "إن أبواب النبي صلوات الله عليه وسلم كانت تقرع بالأظافير"^(٣). وهذا من كمال أدب الصحابة رضوان الله عليهم، وهذا أيضاً فيمن كان قريباً من الباب أمّا من كان بعيداً عن الباب، فإنه يدقّ دقاً يسمع صاحب البيت ولا يزعجه.

٧ - إذا قال صاحب البيت للمستأذن ارجع فليرجع.

لقول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَرْكَى لَكُم﴾ [النور: ٢٨].

٨ - لا يدخل المستأذن الدار إن لم يكن بها أحد.

لأن هذا من التعدي على حقوق الغير.

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩١)، ومسلم (٢١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٦)، ومسلم (٢١٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٨٠)، وصححه الألباني.

٩ - الاستئذان يكون أيضاً عند الانصراف من المجلس.

كما أنّ الاستئذان يكون عند الدخول، كذلك عند الخروج، لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال النبي ﷺ : «إذا زار أحدكم أخاه فليجلس عنده، فلا يقوم حتى يستأذنه»^(١).

١٠ - الاستئذان يكون عند الدخول على كل أحد حتى على الأم والأخت والزوجة.

وسبب ذلك لكي لا يرى الداخل عورة من دخل عليه أو نحو ذلك، وقد جاء أنّ رجلاً سأله حذيفة : أستأذن على أمي ؟ فقال :

"إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره"^(٢).

وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّه كان إذا أراد أن يدخل على زوجته نحنه، لكي لا يهجم عليها ويرى منها ما تكره^(٣).

(١) أخرجه أبو الشيخ في "تاريخ أصبهان" (١١٣)، كما ذكر ذلك الألباني وصححه في "السلسلة الصحيحة" (١٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٥٩)، وحسنه الألباني.

(٣) ذكره ابن كثير في "تفسيره" (٢٨٠/٣) وصححه.

آداب الزيارة

١ - أن تكون الزيارة في غير الأوقات الثلاثة التي ذكرها الله في آية الاستذان.

لأنَّ الله أرشدنا إلى منع الخدم والأطفال الذين لم يبلغوا الحُلم من الدخول عليهم في أوقات العورات الثلاث وهي : من قبل صلاة الفجر، ووقت القيلولة، ومن بعد صلاة العشاء، كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْتَأْذِنُوكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُمْ أَيمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور : ٥٨].

والسبب هو أن هذه الأوقات مظنة النوم، والراحة، والإفشاء إلى الأهل، والزيارة في هذا الوقت لا شك أنه يُعكر على أهل البيت صفوهم، وتقلق راحتهم.

٢ - لا يوم الزائر صاحب البيت، ولا يجلس على فراشه إلا بإذنه.

لما جاء عن أبي مسعود الأنصاري أن النبي ﷺ قال : «... ولا يؤمَّن الرجلُ الرجلَ في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكريمه^(١) إلا بإذنه^(٢)».»

٣ - الإقلال من الزيارة إلا لصديق له خصوصية ومودة ثابتة.

(١) التكرمة قيل : صدر المجلس، وقيل : الفراش الذي يبسط لصاحب المنزل.

(٢) أخرجه مسلم (٦٧٣).

اللباب من كتاب الآداب

لما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : « زر غبًّا ^(١) تزدد حبًّا » ^(٢)
وهذا مخصوص بما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - وهي
تحكي حال النبي ﷺ وأبي بكر الصديق فقالت : " ولم يمر عليهما
يوم إلا يأتيانا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية " ^(٣).
فحديث عائشة دل على أن الإكثار من زيارة الصديق الذي له
خصوصية غير مكروه.

(١) أي زر من حين إلى حين.

(٢) أخرجه البزار وأبو داود والطیالسي وغرهم وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٧٩).

آداب المجلس

١ - يكره الجلوس في المجالس التي لا يذكر الله فيها.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : « ما من قوم يقumen من مجلس لا يذكرون الله فيه إلا قاموا عن مثل حيفة حمار وكان لهم حسرة »^(١).

والحسرة : هي الندامة، وذلك بسبب تفريطهم.

٢ - اختيار رفيق المجلس.

لأن الإنسان يتاثر بجليسه، لذلك قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل »^(٢)، وقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : « مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك وناfax الكير. فحامل المسك إما أن يُخذيك، وإما أن تباع منه، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة. وناfax الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحًا خبيثة »^(٣).

٣ - السلام على أهل المجلس عند القدوم، والانصراف.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إن قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة »^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٥٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٣٣)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٩٥)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذى (٢٧٠٦)، وصححه الألباني.

٤ - يكره إقامة الرجل من مجلسه ثم الجلوس فيه.

لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ نهى أن يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ولكن تقسحوا وتوسعوا ^(١). هذا إذا لم يكن المكان خاصاً بأحد أو قد سبق إليه أحد. لأن الأصل أن من جلس في مكان مباح كالمسجد ونحوه، فهو أحق بهذا المكان من غيره، حتى وإن قام منه لأمر طارئ ولم يستغرق وقتاً طويلاً، لقول النبي ﷺ: «من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به» ^(٢).

٥ - التفسح في المجالس.

لقول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ اشْرُذُوا فَانْشُرُذُوا ﴾ [المجادلة : ١١].

٦ - لا يجوز التفريق بين إثنين .

لقول النبي ﷺ: «لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما» ^(٣).

٧ - الجلوس حيث ينتهي المجلس.

كما جاء عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : " كُنَّا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدهنا حيث ينتهي " ^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٩١٥)، ومسلم (٢١٧٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٤٥)، والترمذى (٢٧٥٢) وصححه الألبانى.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٢٥)، والترمذى (٢٧٢٥) وصححه الألبانى.

٨ - لا ينتجي إثنان دون الثالث.

نهى النبي ﷺ عن أن يَسَارَ إثنان دون الثالث كما قال النبي ﷺ: « لا ينتجي إثنان دون الثالث فإن ذلك يحزنه » ^(١).

٩ - لا يجوز سماع الحديث دون إذن.

لما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : « .. وَمِنْ اسْتِمْعَ إِلَى حَدِيثٍ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَفْرَّوْنَ مِنْهُ صُبْبَ فِي أَذْنِهِ الْأَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .. » ^(٢).

لكن إن كان كلامهم بصوت مرتفع يُسمع من حولهم، فإنه لا يحرم سماع كلامهم، لأنهم لو أرادوا إخفاذه لم يرفعوا أصواتهم به، كما قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري".

١٠ - يكره أن يجلس الجلسة التي تُهَمَّ عنها.

وهي أن ينcka الجالس على إلية يده اليمنى، كما في حديث الشريد بن السويد رض قال : مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا جَالِسٌ هَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِيِّ، وَاتَّكَأْتُ عَلَى إِلَيْهِ يَدِي. فقال : « أَتَقْعُدْ قَعْدَةً الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » ^(٣).

وكذلك نهى النبي ﷺ عن الجلوس بين الظل والشمس، وقد ثبت من حديث أبي هريرة رض أن النبي ﷺ قال : « إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم » ^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٤٥٤)، وأبو داود (٤٨٤٨)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٢١)، وصححه الألباني.

١١ - اجتناب كثرة الضحك.

لأنه مخالف للمرأة، وكثترته تميت القلب، وأمّا قليله فإنه ينشط النفس، ويروح عنها، لذلك قال رسول الله ﷺ : « لا تكثروا من الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب »^(١).

١٢ - يكره التجشو في المجلس بحضور الآخرين.

لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال : جسأَ رجل عند النبي ﷺ فقال « كُفَّ عَنْ جُشَاءِكَ ، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شَبَعَا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جَوَاعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٢).

١٣ - استحباب ختم المجلس بكفارة المجلس.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من جلس في مجلس كثُرَ فيه لغطه فقال قبل أن يقوم : سبحانك ربنا وبحمدك لا إله إلا أنت استغفرك ثم أتوب إليك، إلا غفر الله له ما كان في مجلسه ذلك »^(٣).

وعند الترمذى : « سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك »^(٤).

(١) أخرجه ابن ماجة (٤١٩٣)، وصححه الألبانى.

(٢) أخرجه الترمذى (٢٤٧٨)، وابن ماجة (٣٣٥٠)، وحسنه الألبانى.

(٣) أخرجه أحمد (١٠٤١٥)، وصححه الألبانى.

(٤) أخرجه الترمذى (٣٤٣٣).

آداب الكلام

١ - لا تقل إلا خيراً.

لقول النبي ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت »^(١)

ولقول النبي ﷺ : « من يضمن لي ما بين لحيه وما بين رجليه أضمن له الجنة »^(٢)

٢ - لا تتحدث بكل ما تسمع.

كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كفى بالمرء إثماً أن يُحدث بكل ما سمع »^(٣)

٣ - اجتناب المراء والجدل، وإن كان حقاً.

لما جاء عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا زعيم ببيت في ربع ^(٤) الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسُن خلقه »^(٥)

٤ - الحذر من إضحاك القوم كذباً.

لما جاء أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « ويل للذي يُحدث فيكذب ليضحك به القوم، ويل له، ويل له »^(٦)

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٩).

(٣) أخرجه مسلم (٥).

(٤) حول الجنة.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٨٠٠)، وحسنه الألباني.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٩٩٠)، والترمذى (٢٣١٥)، وحسنه الألباني.

٥ - تقديم الأكبر في الكلام.

لما جاء عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أنهما قالا : إنّ عبد الله بن سهل ومحيصة بين مسعود أتيا خير فتفرقوا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل ومحيصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فتكلموا في أمر أصحابهم، فبدأ عبد الرحمن وكان أصغر القوم. فقال له النبي ﷺ : «كَبُرْ كَبُرْ...»^(١) يعني ليلى الكلام الأكبر منكم.

٦ - عدم مقاطعة حديث أحد.

لأنّ المستمعين يكونون مشغوفين بسماع كلام المتكلم، ولأنّه يوغر الصدور لأنّه يدلّ على عدم الاحترام والتقدير، وقد كان النبي ﷺ يكره ذلك كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه إنّه قال : " بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم، جاءه أعرابي فقال : متى الساعة ؟ فمضى رسول الله ﷺ يُحدث . فقال بعض القوم : سمع النبي ﷺ ما قال فكره ما قال ..."^(٢)

٧ - التأني في الكلام وعدم الإسراع فيه.

لأنّه مع التأني يقل الزلل، ويجعل الكلام مفهوماً للسامع، وهذه سنة النبي ﷺ كما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : " إنّ النبي ﷺ كان يحدث حديثاً لو عَدَ العاد لأحصاه "، وفي روایة لمسلم : " إنّ رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم "^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٢)، ومسلم (١٦٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٤)، ومسلم (٢٤٩٣).

٨ - خفض الصوت عند الكلام.

كما قال تعالى : « وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنَّكَ الْأَصْنَوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ » [لقمان : ١٩].

آداب الأكل والشرب

١ - يحرم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة.

لما جاء عن حذيفة رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول : « لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحفهما، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة »^(١).

٢ - أن لا تأكل متكتأً أو منبطحاً على البطن.

لقول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : « إني لا أكل متكتأً »^(٢).

والاتكاء هو الميل على أحد الشقين.

وجاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال : " نهى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن مطعمين عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه" ^(٣).

والمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثياً على ركبتيه وظهور قدميه، أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى، كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر - رحمه الله -.

٣ - تقديم الأكل على الصلاة إذا حضر الطعام.

ل الحديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: « لا صلاة بحضور طعام ولا وهو يدافعه الأخبان »^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥١١٠)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٧٤)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٥٦٠).

اللباب من كتاب الآداب

وعن ابن عمر - رضي الله عنهم - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وضع عشاء أحدكم، وأقيمت الصلاة. فابدعوا بالعشاء ولا يجعل حتى يفرغ منه » ^(١).

وهذا الحديث فيه دليل على أنه يأكل حاجته من الأكل ولا يكتفي بأكل لقمات تكسر الجوع، وهذا هو الذي رجحه النووي - رحمه الله -.

٤ - غسل اليدين قبل الطعام وبعده.

استحب بعض أهل العلم غسلهما قبل الأكل لإزالة ما قد يعلق بها من الأوساخ، وكذلك غسلهما بعد الأكل لإزالة أثر الطعام منها وقد قال النبي ﷺ : « من نام وفي يده غمراً ^(٢) ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلوم إلا نفسه» ^(٣).

ويستحب لمن كان جنباً، وأراد أن يأكل أن يتوضأ، لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : " كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة " ^(٤).

٥ - التسمية قبل الأكل والشرب، وحمد الله بعدهما.

يسن عند جمهور العلماء، وقال بعضهم، تجب التسمية عند الأكل والشرب، لما جاء عن عمرو بن سلمة - رضي الله عنهم - قال : كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في

(١) أخرجه البخاري (٦٧٢)، ومسلم (٥٥٩).

(٢) غمراً : ريح اللحم وما يعلق باليد من دسمه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٥٢)، والترمذى (١٨٦٠)، وصححه الألبانى.

(٤) أخرجه مسلم (٣٠٥).

اللباب من كتاب الآداب

الصفحة فقال لي رسول الله ﷺ : « يا غلام سَمَّ الله، وكل بيمينك وكل مما يليك »^(١)

وإذا نسي عند الأكل أن يُسَمِّ الله قبل الطعام ثم ذكر في أثنائه فإنه يقول : " بسم الله أوله وآخره " ، لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - أَنَّ رسول الله ﷺ قال : « إِذَا أَكَلَ أَحَدْكُمْ فَلِيذْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوْلَاهُ فَلِيقلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَاهُ وَآخِرَهُ »^(٢)

والسنة في التسمية أن يقول الأكل : " بسم الله " فقط، ولا يزيد (الرحمن الرحيم) ، كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر - رحمه الله . وأما حمد الله بعد الطعام والشراب فمستحب ، لما جاء عن أنس أَنَّ رسول الله ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ لِيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فَيُحَمِّدُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرُبُ الشَّرْبَةَ فَيُحَمِّدُهُ عَلَيْهَا »^(٣) . وصيغ الحمد الوردة عن النبي ﷺ عديدة ، منها أَنَّه كَانَ يَقُولُ : " الحمد لله ، الذي أطعمني هذا ، ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة " ^(٤)

ويقول : " الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا موَدعاً ، ولا مستغنٍ عنه ربنا " ^(٥)

(١) أخرجه البخاري (٥٦١)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذى (١٨٥٨)، وصححه الألبانى.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٣٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٣٤)، والترمذى (٣٤٥٨)، وابن ماجة (٣٢٨٥)، وحسنه الألبانى.

(٥) أخرجه البخاري (٥١٤٢).

ويقول : " الحمد لله الذي أطعم وسقى وسogue وجعل له مخرجاً "(١) .
ويقول : " اللهم أطعمنا وأسقينا، وأقنيت، وهديت، وأحبيت، فللهم الحمد على ما أعطيت "(٢) .
ويقول : " اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيراً منه "(٣) .

٦ - الأكل والشرب باليد اليمنى.

يستحب عند جمهور العلماء الأكل والشرب باليمين، وقال بعضهم : يجب، لقول النبي ﷺ : « يا غلام سَمَّ الله، وَكُلْ بِيْمِينَكَ، وَكُلْ مَا يَلِيكَ »(٤) .
ولما جاء عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أنَّ رسول الله ﷺ قال: « لا تأكلوا بالشمال، فإنَّ الشيطان يأكل بالشمال »(٥) .

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنَّ رجلاً أكل عند رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه. فقال: « كل بيمينك ». قال: لا أستطيع. قال: « لا استطعت » ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلى فيه(٦) .

٧ - الأكل مما يلي الأكل.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٥١)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥٩٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذى (٣٤٥٥)، وابن ماجة (٣٣٢٢)، وحسنه الألباني.

(٤) وقد نقدم.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠١٩).

(٦) أخرجه مسلم (٢٠٢١).

لقول النبي ﷺ : « كل بيمينك، وكل مما يليك ».
هذا إذا كان الطعام واحداً أما إذا كان متنوعاً فالأكل يتخير من
الطعام ما يحب لما جاء عن أنس رضي الله عنه أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ
لطعام صنعه، فذهبت مع النبي ﷺ فقربَ خبز شعير، ومرقاً فيه
دباءٌ وقد يُرَأَيْتَ النبي ﷺ يتبع الدباء من حوالي القصعة ^(١).

٨ - أن يأكل من طرف الصحفة، ولا يأكل من وسطها.

لما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال :
« إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصحفة، ولكن ليأكل
من أسفلها، فإن البركة تنزل من أعلىها » لفظ أحمـد : « كلوا
في القصعة من جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها فإن البركة تنزل
في وسطها ^(٢) ».

٩ - الأكل بثلاثة أصابع، ولعق اليـد بعده.

لما جاء عن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال : " كان رسول الله ﷺ
يأكل بثلاثة أصابع، ويلعق يده قيل أن يمسحها " ^(٣).
وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « إذا
أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُمسـحها ^(٤) ».

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٦)، ومسلم (٢٠٤١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٧٢)، والترمذـي (١٨٠٥)، وأحمد (٢٤٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٤٠)، ومسلم (٢٠٣١).

و عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ بِلْعَقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّفَةِ، وَقَالَ : « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرْكَةِ »^(١).

١٠ - **رفع اللقبة عند سقوطها، ويمسح ما علق بها وتأكل.**
يستحب رفع اللقبة إذا سقطت، ويمسح ما يعلق بها من قذر وتأكل، لما جاء عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « أَنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِّنْ شَأْنِهِ، حَتَّىٰ يَحْضُرُهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدَكُمْ الْقَبْةُ فَلِيمَطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَىٰ، ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ. فَإِذَا فَرَغَ فَلِيَعْلُقَ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامٍ تَكُونُ الْبَرْكَةُ »^(٢).

١١ - **أن لا يقرن بين التمرتين في الأكل.**
لما جاء عن شعبة بن جبلة قال : كننا بالمدينة في بعض أهل العراق فأصابنا سنة، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، فكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يمرّ بنا فيقول : " إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْإِقْرَانِ "^(٣).

قال النووي - رحمه الله - : " إِنْ كَانَ الطَّعَامَ مُشْتَرِكًا بَيْنَهُمْ فَلِلْقَرْآنِ حَرَامٌ إِلَّا بِرْضَاهُمْ، وَيَحْصُلُ الرَّضا بِتَصْرِيْحِهِمْ بِهِ أَوْ بِمَا يَقُولُونَ مَقَامَ التَّصْرِيْحِ مِنْ قَرِينَةٍ حَالٍ أَوْ إِدْلَالٍ عَلَيْهِمْ كُلُّهُمْ بِحِيثِ يَعْلَمُ يَقِيْنًا أَوْ ظَنًا قَوِيًّا أَنَّهُمْ يَرْضُونَ بِهِ... وَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ لِغَيْرِهِمْ

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٢٣)، ومسلم (٢٠٤٥).

أو لأحدهم اشترط رضاه وحده - لأن الطعام له - فإن قرن بغير رضاه فحرام، ويستحب أن يستأنن الآكلين معه حتى وإن كان الطعام ليس ملكاً لهم ...^(١) .
ويأخذ هذا الحكم كل طعامٍ جرة العادة بتناوله أفراداً، كالعنب والكرز ونحو ذلك.

١٢ - لا يأكل الطعام مع شدة حرارته.

لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت إذا ثررت غطتها شيئاً حتى يذهب فوره، ثم تقول : إنني سمعت رسول الله يقول : « إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ »^(٢) .

١٣ - لا يُعب الطعام ولا يُحتقر.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " ما عاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم طعاماً قط، كان إذا اشتئى شيئاً أكله، وإذا كرهه تركه "^(٣) .
٤ - يستحب الأكل والشرب جالساً.

لما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : " إِنَّ النَّبِيَّ زَجَرَ عَنِ الْشَّرْبِ قَائِمًا " ^(٤) .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : « لا يشرب أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقئ »^(٥) .

(١) "شرح مسلم" (١٩٠/١٣).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٠٤٧)، وأحمد (٢٦٩٥٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٢٠٦٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٢٥).

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٢٦).

اللباب من كتاب الآداب

وجاء عن النبي ﷺ أنه شرب قائماً فدل ذلك على جوازه، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : " سقيت رسول الله من زمزم فشرب وهو قائم " ^(١).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال : " كنا على عهد رسول الله ﷺ نشرب قياماً، ونأكل ونحى نسعي " ^(٢).

١٥ - كراهة التنفس في الإناء، والنفخ فيه

لما جاء عن أبي قتادة أنّ النبي ﷺ قال : « إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء » ^(٣).

وجاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنّ النبي ﷺ " نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه " ^(٤).

١٦ - استحباب التنفس أثناء الشرب ثلاثاً

لما جاء عن أنس بن مالك قال : " كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً، ويقول : « إنه أروى وأبرا وأمرا » ^(٥).

١٧ - كراهة الشرب من في السقاء أو القربة

لما جاء عن أبي هريرة قال : " نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القربة أو السقاء " ^(٦).

١٨ - استحباب كون ساقي القوم آخرهم شريباً.

(١) أخرجه البخاري (١٥٥٦)، ومسلم (٢٠٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤٦٠١)، والدارمي (٢١٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢)، ومسلم (٢٦٧).

(٤) أخرجه الترمذى (١٨٨٤)، وأبو داود (٣٢٢٨)، وصححه الألبانى.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٢٨).

(٦) أخرجه البخاري (٤٥٣٠٤)، ومسلم (١٦٠٩).

ل الحديث أبى قتادة رض أن النبى ص قال فيه : « .. ساقى القوم آخرهم شرباً » ^(١).

١٩ - استحباب الإجتماع على الطعام.

لما جاء عن وحشى بن حرب عن أبيه عن جده : " أَن أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ . قَالَ : « فَلَعْلَكُمْ تَقْرَبُونَ ». قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : « فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَادْكُرُوهُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ » ^(٢) .

٢٠ - كراهيّة الإثمار من الطعام، أو الإقلال منه بحيث يُضعف الجسم.

لما جاء عن مقدم بن معدى كرب قال : سمعت رسول الله ص يقول : « مَا مَلَأَ أَدْمِي وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتٌ يَقْمَنُ صَلَبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةً : فَثَلَاثٌ لَطَعَامِهِ، وَثَلَاثٌ لَشَرَابِهِ، وَثَلَاثٌ لِنَفْسِهِ » ^(٣) .

٢١ - يحرم الجلوس على مائدة بها خمر.

لما جاء عن عمر بن الخطاب رض قال : " نهى رسول الله ص عن مطعمين، عن الجلوس على مائدة يُشربُ عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبسط على بطنه " ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم (٦٨١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجة (٣٢٨٦)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٣٨٠)، وابن ماجة (٣٣٤٩)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٧٤)، وصححه الألباني.

آداب قضاء الحاجة

١ - اجتناب الملاعن الثالث، وكل مكان ينتفع به الناس.
لما جاء عن معاذ بن جبل ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :
« اجتبوا الملاعن الثالث : البراز في الموارد، وقارعة
الطريق، والظل »^(١).
والملاعن يعني الجالبة للعن الناس، والدعاء عليه.
ويتحقق بها كل مكان ينتفع الناس به بالجلوس فيه أو المشي أو
نحو ذلك.

٢ - اجتناب البول في الماء الراكد (الذي لا يجري).
ل الحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ :
" نهى أن يُبَال فِي الْمَاءِ الرَاكِدِ " ^(٢).
وأما إن كان الماء كثيراً جارياً فإنه لا يحرم البول فيه.
٣ - كراهة دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله .
صيانته لاسم الله عن الإهانة والابتذال إلا لحاجة كالأوراق
المهمة التي فيها ذكر الله ونحو ذلك فلا بأس بإدخالها مع
صيانتها من وصول النجاسة إليها.
وأما المصحف فالذي عليه أهل العلم أنه يحرم إدخاله الخلاء
لأن في إدخاله إهانة لكتاب الله، لكنهم أجازوا إدخاله إذا خشي
عليه من السرقة وعليه أن يحافظ عليه وأن يصونه من وصول
النجاسة إليه، كما ذكر ذلك ابن عثيمين - رحمه الله -.

(١) أخرجه أبو داود (٢٦)، وابن ماجة (٣٢٨)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١).

٤ - اجتناب استقبال القبلة أو استدبارها حال قضاء الحاجة.

لما جاء عن أبي أيوب الأنباري رض قال رسول الله ص : « لا يستقبلوا القبلة بعائط أو بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا »^(١).

وأختلف أهل العلم في حكم الاستقبال أو الاستدبار على أقوال كثيرة محل بسطها كتب الفقه، لكن الأحوط أن يجتنب المسلم ذلك مطلقاً سواء كان في الصحراء أم البنيان.

٥ - أن يقول دعاء دخول الخلاء، والخروج منه.

مواضع قضاء الحاجة محل لاجتماع الشياطين، كما قال النبي ص : « إن هذه الحشوش محتضرة »^(٢).

لذلك يستحب للداخل أن يقول عند الدخول : " اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخباث " ^(٣)، أي ذكران الشياطين وإناثهم. وعند الخروج يقول : " غفرانك " ^(٤).

٦ - يسن تقديم اليسرى عند الدخول، واليمنى عند الخروج.

لأن كل ما كان من باب الإكرام تقدم فيه اليمنى كالخروج من الخلاء، وكل ما ليس من باب الإكرام فإن اليسرى تقدم فيه، كدخول الخلاء.

(١) أخرجه البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٢٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٦)، وابن ماجة (٢٩٦)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٠)، والترمذى (٧)، وصححه الألباني.

٧ - التستر عند قضاء الحاجة.

جاء عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : إن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال له : « خذ الإداوة فانطلق حتى توارى عني فقضى حاجته » ^(١).

٨ - يستحب للمتخلّي أن يبول قاعداً.

لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - : « من حدثكم أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بال قائماً، فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا جالساً» ^(٢).

ولأن البائل قائماً لا يسلم عادةً من تلويث في بدنـه أو ثوبـه، لكن إن أمن ذلك واحتاج البائل إلى البول قائماً فيجوز ذلك، لما جاء عن حذيفة رضي الله عنه قال: "رأيتني أنا والنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه نتماشى فأتـى سباتـة ^(٣) قوم خلف حائط، فقام كما يقوم أحدكم فبالـ فانتبذـ منه، فأشار إلـيـ فجئـتـه فقمـتـ عند عقبـه حتى فرغ" ^(٤).

٩ - عدم مس الفرج باليد اليمنى.

لما جاء عن أبي قتادة رضي الله عنه عن صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : « إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيـmineـه، ولا يـستـتجـي بيـmineـه، ولا يـتـنـفـسـ في الإنـاءـ » ^(٥). ومذهب جماهير العلماء أن النهي للكراهة، وقال بعض أهلـ العلم : النهي للتحريم.

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦)، ومسلم (٢٧٤).

(٢) أخرجه النسائي (٢٩)، والترمذـي (١٢)، وصحـحـ الألبـانيـ.

(٣) وهو الموضع الذي ترمـي فيه الأزيـالـ والأوسـاخـ.

(٤) أخرجه البخارـيـ (٢٢٥)، ومسلم (٢٦٧).

(٥) أخرجه البخارـيـ (١٥٢)، ومسلم (٢٦٧).

١٠ - عدم ذكر الله في الخلاء.

لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - : "أن رجلاً مرَّ
ورسول الله ﷺ يبول، فسلَّمَ فلم يرد عليه "(١).
وقد قال بكر أهية ذلك كثير من أهل العلم.

(١) أخرجه مسلم (٣٧٠).

آداب المشي إلى المسجد

١ - اجتناب الثوم والبصل قبل المشي إلى المسجد.

نهي النبي ﷺ من أكل ثوماً أو بصلأ عن أن يأتي المسجد، لكي لا يؤذى المصلين والملائكة براحته الخبيثة إذا كان نीئاً، فقال : « من أكل ثوماً أو بصلأ فليعتزل مسجدنا ، وليقعد في بيته »^(١) ، وقال : « من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقرب مسجدنا ، فإن الملائكة تتنادى مما يتأنى منه الإنسان »^(٢) . ويلحق بهما كل طعام تتبعث من فم آكله رائحة خبيثة ، كالكراث ونحو وكذلك الدخان من باب أولى . فيجب عليه أن يتجنب المسجد ، وليصلِّي في بيته .

٢ - التبشير إلى المسجد.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه .. »^(٣) .

٣ - المشي إلى الصلاة بسكينة وخشوع وعدم الإسراع.

لما جاء عن أبي قتادة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسکينة ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا »^(٤) .

(١) أخرجه البخاري (٨١٧).

(٢) أخرجه مسلم (٥٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٠) ، ومسلم (٤٣٧).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٩) ، ومسلم (٦٠٣).

٤ - يقول دعاء المشي إلى الصلاة.

يستحب أن يقول : " اللهم أجعل في قلبي نوراً، وفي بصرِي نوراً، وفي سمعِي نوراً، وعن يمينِي نوراً، وعن يسارِي نوراً، وفوقِي نوراً، وتحتِي نوراً، وأمامِي نوراً، وخلفِي نوراً، وأعظم لي نوراً "^(١).

٥ - دعاء دخول المسجد والخروج منه.

يستحب للداخل إلى المسجد أن يقول : " اللهم صلي وسلم على محمد وعلى آل محمد، الله افتح لي أبواب رحمتك "^(٢).
أو يقول : " أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم "^(٣).

وإذا خرج يقول : " اللهم صلي على محمد وسلم على آل محمد، اللهم إني أسألك من فضلك "^(٤).

٦ - تقديم الرجل اليمنى عند الدخول، واليسرى عند الخروج.

لما تقدم معنا أنَّ كل ما حقه التكريم تقدم فيه اليمنى، ولما جاء عن أنس رضي الله عنه : " من السُّنَّة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجمت أن تبدأ برجلك اليسرى "^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٧٦٣).

(٢) أخرجه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥).

(٥) أخرجه الحاكم في "المستدرك" (٣٣٨/١) (٧٩١)، وصححه الألباني في الصحيحه (٢٤٧٨).

٧ - صلاة ركعتين عند دخول المسجد.

لما جاء عن أبي قتادة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس »^(١).

٨ - عدم البيع والشراء في المسجد، و إنشاد الصالة فيه.

يحرم البيع والشراء في المسجد، لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : « إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا : لا أربح الله تجارتك »^(٢).

ونهى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عن إنشاد الصالة في المسجد فقال : « من سمع رجلاً يُنشد ضالةً في المسجد فليقل لا رذها الله عليك، فإنَّ المساجد لم تبن لهذا »^(٣).

ونشدت الصالة : إذا ناديت وسألت عنها.

٩ - اجتناب تشبيك الأصابع عند الخروج إلى المسجد، وفي المسجد قبل الصلاة، وفي الصلاة، ويجوز بعدها.

لما جاء عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : « إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوئه ثم خرج عامداً إلى المسجد، فلا يُشكَّن بين أصابعه فإنه في صلاة »^(٤).

ويُكره التشبيك في المسجد، وفي داخل الصلاة من باب أولى. والدليل على جواز التشبيك بعد الصلاة، ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه - في قصة سهو النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه - قال : " فصلى بنا

(١) أخرجه البخاري (٤٣٣)، ومسلم (٧١٤).

(٢) أخرجه الترمذى (١٣٢١)، وصححه الألبانى.

(٣) أخرجه مسلم (٥٦٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٦٢)، وصححه الألبانى.

اللباب من كتاب الآداب

ركعين، ثم سلم، فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبك بين أصابعه ..^(١)

١٠ - كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان.

لما جاء عن أبي الشعثاء قال : " كُنَّا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة رضي الله عنه فأذن المؤذن، فقام رجل من المسجد يمشي فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد، فقال أبو هريرة : أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم صلوات الله عليه"^(٢)

١١ - أن لا تتطيب المرأة ولا تتزين عند الخروج إلى المسجد.

لما جاء عن زوجة ابن مسعود - رضي الله عنها - قالت : قال لنا رسول الله صلوات الله عليه : « إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً»^(٣)

(١) أخرجه البخاري (٤٦٨)، ومسلم (٥٧٣).

(٢) أخرجه مسلم (٦٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (٤٤٣).

آداب النوم

١ - إغلاق الأبواب وإطفاء النار والمسابيح قبل النوم.

لما جاء عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «أَطْفُؤُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَأَغْلُقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مَغْلُقًا»^(١).
وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون »^(٢).

٢ - الوضوء قبل النوم.

لما جاء عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « إذا أتيت مسجعك فتوضاً وضوئك للصلوة .. »^(٣).

٣ - نفض الفراش قبل الاضطجاع عليه.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة إزاره، فإنه لا يدرى ما خلفه عليه .. ». وفي رواية لمسلم : « وليسَ اللَّهُ »^(٤).

٤ - النوم على الشق الأيمن.

ل الحديث البراء بن عازب المتقدم، وفيه : « إذا أتيت مسجعك فتوضاً وضوئك للصلوة ثم اضطجع على شقك الأيمن .. ».

(١) أخرجه البخاري (٥٣٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٣٥)، ومسلم (٢٠١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤)، ومسلم (٢٧١٠).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦١)، ومسلم (٢٧١٤).

٥ - قراءة شيءٍ من القرآن.

- من ذلك قراءة آية الكرسي، "فإن من قرأها إذا أوى إلى فراشه فإنّه لا يزال عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح" ^(١).
- كذلك سورة الإخلاص والمعوذتين، كما قالت عائشة - رضي الله عنها: "كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، بيبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلثاً" ^(٢).
- وكذلك قراءة سورة (الكافرون)، لما جاء عن فروة بن نوفل عن أبيه رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال لنوفل : «اقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ثم نم على خاتمتها، فإنّها براءة من الشرك» ^(٣).
- وكذلك قراءة سورة السجدة والمُلْك، لما جاء عن جابر رضي الله عنه قال : "كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ ﴿الْمِنْزَلَةُ الْمُتَعَالَةُ﴾ و ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بَيَّنَهُ الْمُلْكُ" ^(٤).
- وكذلك قراءة آخر آيتين من سورة البقرة، لما جاء عن أبي مسعود البدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه».

(١) أخرجه البخاري (٢١٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٢٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذى (٣٣٩٨)، وصححه الألبانى.

(٤) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٢٧)، وصححه الألبانى.

"كفتاه" قال النووي : قيل كفتاه من قيام الليل، وقيل من الشيطان، وقيل من الأفات، ويحتمل الجميع.

٦ - قراءة بعض الأذكار عند النوم.

فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يذكر الله عند النوم فمن ذلك أنه كان يقول: «اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك» ^(١).
وكان يقول أيضاً : «باسمك اللهم أموت وأحيَا» ^(٢).
وكان يقول أيضاً : «باسمك اللهم وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فأرحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين» ^(٣).

وكان يقول أيضاً : «اللهم رب السموات، ورب الأرض، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعود بك من شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعده شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنّا الدين واغتننا من الفقر» ^(٤).
وكذلك كان يقول : «اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجلأت ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجأ

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٤٥)، والترمذى (٣٣٩٨)، وصححه الألبانى.

(٢) أخرجه البخارى (٥٩٦٥).

(٣) أخرجه البخارى (٥٩٦١)، ومسلم (٢٧١٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧١٣).

ولا منجا منك إِلَّا إِلَيْكَ، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك
الذي أرسلت «^(١)».

وكذلك كان يقول : «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر
عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرنون» «^(٢)».

٧ - ما يقوله وي فعله إذا رأى النائم ما يسره أو يزعجه
إذا رأى النائم ما يسره فمن الله وهي رؤيا، وإن رأى ما
يزعجه فهو حلم وهو من الشيطان، كما قال النبي ﷺ : «الرؤيا
الصالحة من الله، والحلם من الشيطان..» «^(٣)».

فإذا رأى النائم ما يسره، فليبشر بها ولا يخبر بها إِلَّا من يحب
كما قال النبي ﷺ : «فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر، ولا يخبر بها
إِلَّا من يحب» «^(٤)».

وإن رأى ما يكرهه فلينفث عن شماليه ثلاثة، ولি�تعود بالله من
الشيطان، وليرقم يصلي، ولا يخبر بها أحد، وليرتحول عن جنبه
الذي كان عليه، فإنها لا تضره بإذن الله.

كما قال النبي ﷺ : «والرؤيا السوء من الشيطان، فمن رأى
رؤيا فكره منها شيئاً فلينفث عن يساره، ولি�تعود بالله من
الشيطان، لا تضره ولا يخبر بها أحداً» «^(٥)».

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٠)، ومسلم (٢٧١٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذى (٣٥٢٨)، وحسنه الألبانى.

(٣) أخرجه البخاري (٣١١٨)، ومسلم (٢٢٦١).

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٦١).

(٥) نفس الحديث السابق.

وجاء من حديث جابر : « ولیست عذ بالله من الشيطان ثلاثة، ولیتحول عن جنبه الذي كان عليه »^(١).

وجاء من حديث أبي هريرة : « فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس »^(٢).

٨ - كراهيّة النوم على البطن.

لما جاء عن طفخة الغفاري أنه كان من أصحاب الصفة، قال : " بينما أنا نائم في المسجد من آخر الليل، أتاني آتٍ وأنا نائم على بطني، فحركتني برجله فقال : « قم، هذه ضجعة يبغضها الله »، فرفعت رأسي فإذا بالنبي ﷺ قائم على رأسي "^(٣).

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : " مرّ بي النبي ﷺ وأنا مضطجع على بطني فركضني برجله، وقال : « يا حُنيدب : إنما هذه ضجعة أهل النار »^(٤).

٩ - كراهيّة النوم على سطح غير محجر.

لما جاء عن علي بن شيبان أن النبي ﷺ قال : « من بات على ظهر بيته ليس عليه حجاب فقد برئت منه الذمة »^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٦٣).

(٣) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١١٨٧)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه ابن ماجة (٣٧٢٤)، وصححه الألباني.

(٥) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١١٩٢)، وأبو داود (٤٠٥٠)، وصححه الألباني.

١٠ - أذكار الاستيقاظ من النوم.

فقد جاء عن النبي ﷺ أنه كان إذا استيقظ من النوم قال : « الحمد لله الذي أحياناً بعد ما أماتنا وإليه النشور »^(١). وجاء عنه ﷺ أنه قرأ بالعشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٦٣).

آداب السفر

١ - أن يودع أهله وإخوانه.

يستحب للمسافر قبل السفر أن يودع أهله وإخوانه، ليدعوه له، والسنّة أن يقولوا للمسافر : "استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك" ، لما جاء عن قزعة قال : قال لي ابن عمر - رضي الله عنهما - هلمَ أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ ، "استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك" ^(١).

٢ - أن لا يسافر الرجل وحده.

لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : «لو علِمَ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلِيلٍ وَحْدَه» ^(٢).

وكذلك نهي النبي ﷺ عن أن يسافر الرجالن لوحدهما، كما جاء عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب» ^(٣).

والمراد بالحديث أن الإنفراد في السفر مما يدعو له الشيطان.
٣ - التأمير في السفر.

يستحب للمسافرين أن يأمّروا أحدهم، لتجتمع كلمتهم عليه، وعليهم طاعته في غير معصية الله، لما جاء عن أبي سعيد

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٠)، والترمذى (٣٤٤٢)، وصححه الألبانى.

(٢) أخرجه البخارى (٢٨٠٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذى (١٦٧٤)، وحسنـه الألبانى.

الحدري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيَؤْمِرُوا أَحَدَهُمْ »^(١).

٤ - عدم اصطحاب الكلب والجرس في السفر.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَصْبِحُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كُلْبٌ وَلَا جَرْسٌ »^(٢). لأنّ "الجرس مزمار الشيطان" كما ثبت عن النبي صلوات الله عليه وسلم^(٣)، والكلب حيوان نجس تجتنبه الملائكة، ويحرم على الرجل أن يقتنيه.^(٤)

٥ - السفر يوم الخميس أول النهار.

كان النبي صلوات الله عليه وسلم يحب الخروج في يوم الخميس أول النهار، كما جاء عن كعب بن مالك رضي الله عنه : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ »^(٥).

٦ - دعاء السفر، وما ورد في السفر من أذكار.

يستحب للمسافر إذا خرج للسفر وركب دابته أو سيارته أو الطائرة أن يقول : "الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كُنَّا له مقرنين وإنَّا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم إنا نسألُك في سفرينا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرينا هذا واطو عَنَّا بعده، اللهم أنت الصاحب في

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٨)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٢١١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١٤).

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٩٠).

السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل".

وإذا رجع يقول هذا الدعاء أيضاً ويزيد في آخره : "آبيون تائبون عابدون لربنا حامدون" ^(١).

- وفي أثناء السفر يُسْنِن إذا علا المسافر على جبل أو ثنية أن يُكَبِّر، وإذا هبط أن يسبح، كما قال ابن عمر - رضي الله عنهما - "كان النبي ﷺ وجيشه إذا علو الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا" ^(٢).

- وإذا نزل المسافر مكاناً أو توقف للأكل أو النوم أو قضاء الحاجة، فإنه يستحب له أن يقول : "أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق" ، لما جاء عن خولة بنت حكيم - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلة ثم قال : أَعُوذُ بِكُلِّمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلْ مِنْ مَنْزِلَهُ ذَلِكَ» ^(٣).

٧ - يستحب الاجتماع عند النزول والأكل.

لما جاء عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: "كان الناس إذا نزلوا منزلة تفرقوا في الشعاب، والأودية، فقال رسول الله ﷺ : «إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلك من الشيطان» ، فلم

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٩٩)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

ينزل بعد ذلك منزلًا إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يُقال لو
بُسط عليهم ثوبٌ لعمهم ^(١).

وجاء عن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده : أن أصحاب
رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله إنا نأكل ولا نشب ؟ قال :
« فلعلكم تفرقون »؟ قالوا : نعم. قال : « فاجتمعوا على طعامكم
واذكروا اسم الله عليه ببارك لكم فيه» ^(٢).

٨ - يستحب رجوع المسافر إلى أهله بعد قضاء حاجته، ولا
يطيل السفر لغير حاجة.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « السفر قطعة
من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهنته
فليتعجل إلى أهله » ^(٣).

٩ - لا يأتي المسافر إلى أهله وهم لا يعلمون بقدومه.

لما جاء عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال :
« نهى النبي ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً » وفي رواية لمسلم :
« .. حتى تستحد المغيبة، وتمتنع الشعنة » ^(٤).

فدلل الحديث على أنه يكره لمن طال سفره أن يقدم على أهله
بغنة، لأن المرأة لا تكون متهيّة لاستقبال زوجها، فلعله إذا جاء
بغنة يرى منها ما يكرهه من عدم الاستعداد أو الامتناط أو

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٢٨)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٤٦)، وابن ماجة (٣٢٨٦)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (١٧١٠)، ومسلم (١٩٢٧).

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٩١)، ومسلم (٧١٥).

اللباب من كتاب الآداب

التجمل. وأما إذا علمت المرأة بقدومه فلا كراهة في ذلك لأن العلة قد زالت.

١٠ - يستحب للمسافر إذا قدم أن يصلّي ركعتين في المسجد.
لما جاء عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه كان إذا قدم من سفر ضُحى دخل المسجد فصلّى ركعتين قبل أن يجلس^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

آداب زياره المريض

١ - تخفيف زيارة المريض.

زيارة المريض تكون خفيفة لأنّه يكون مشغولاً بالامه وأوجاعه، كما جاء عن طاووس أَنَّه قال : "أفضل العيادة أخفها"، وقال الشعبي : "عيادة حمقي القرى أشد على أهل المريض من مرض صاحبهم، يجئون في غير حين عيادة ويطيلون الجلوس".

هذا هو الأصل إلا إذا كان المريض يحب الإطالة.

٢ - يستحب للعائد أن يجلس عند رأس المريض.

لما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهم - أَنَّه قال : "كان النبي ﷺ إذا عاد مريضاً جلس عند رأسه.." ^(١).

٣ - الدعاء للمريض بالخير.

لما جاء عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : «إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون» ^(٢)، وورد عن النبي ﷺ أَنَّه كان يقول : «لا بأس طهور إن شاء الله» ^(٣).

وكان يقول ﷺ أيضاً : «أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك» سبع مرات ^(٤).

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (٥٣٦)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٩١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٣٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٠٦)، والترمذى (٢٠٨٣)، وصححه الألباني.

اللباب من كتاب الآداب

وكان يقول ﷺ أيسأً « اللهم اشف عبدي ينكلك عدواً، أو يمشي إلى الصلاة »^(١).

وجاء أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عاد سعد بن أبي وقاص في مرضه ووضع يده على جبهته، ثم مسح يده على وجهه وبطنه ثم قال : « اللهم اشف سعداً ثلثاً»^(٢).

٤ - رقية المريض.

فقد ثبت عن النبي ﷺ "أنه كان إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات"^(٣)، وكذلك بالفاتحة^(٤) وببعض الأذكار.

٥ - تلقين المريض الشهادتين إذا حضر أجله.

لما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله »^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٦٠٠)، وأبو داود (٣١٠٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٣٥)، ومسلم (١٦٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٤٨)، ومسلم (٢١٩٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١).

(٥) أخرجه مسلم (٩١٦).

آداب اللباس والزينة

١- وجوب ستر العورة.

لقول الله عز وجل : «يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ» [الأعراف : ٢٦].

ولما جاء عن جرهد الأسلمي رض قال : مرّ رسول الله صل على بردة وقد انكشف فخذى فقال : « غط فخذك فإن الفخذ عورة » ^(١).

٢ - يحرم تشبه الرجال بالنساء والعكس، وكذلك التشبه بالكافر.

يحرم على الرجل أن يتشبه بالمرأة في لباسه أو مشيته أو كلامه، وكذلك يحرم على المرأة أن تتشبه بالرجل في ذلك لما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : "لعن رسول الله صل المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال" ^(٢).

ويحرم على المسلم أن يتشبه بالكافر، لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صل : « من تشبه بقوم فهو منهم » ^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٨٩)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٤٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣١)، وصححه الألباني.

٣ - يستحب للمسلم أن يُظهر نعمة الله عليه في لباسه.

جاء عن أبي الأحوص عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ في ثوب دون - رديء -، فقال : « ألك مال » ؟ قال : نعم. قال : « من أى المال » ؟ قال : قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق. قال : « فإذا آتاك الله مالاً فليز أثراً نعمته عليك وكرامته » ^(١).

٤ - يحرم لباس الشهرة.

لما جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيمة » ^(٢).

وثوب الشهرة : هو الثوب الذي يشتهر به لباسه بين الناس لمخالفة لونه لألوان ثيابهم، فيرفع الناس إليه أبصارهم ويختال عليهم بالعجب والتكبر.

٥ - يحرم إسبال الثياب للرجال.

الإسبال بالنسبة للرجال محرم مطلقاً، لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال : « لا ينظر الله يوم القيمة إلى من جر إزاره بطرأ » ^(٣).

وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ما أسفل الكعبين من الإزار في النار » ^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي (٥٢٢٣)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (٥٦٣١)، وأبو داود (٤٠٢٩)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٥١)، ومسلم (٢٠٨٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥٤٥٠).

وأما المرأة فإنها تُطيل ثوبها لتستر قدميها، لما جاء عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت لرسول الله ﷺ حين ذكر الإزار : " فالمرأة يا رسول الله ؟ قال : « ترخي شبراً ». قالت أم سلمة : إذا ينكشf عنها . قال : « إذا ذراعاً لا تزيد عليه » ^(١) .

٦ - يحرم لبس الذهب والحرير على الرجال
لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إنّ نبـي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شمالي ثم قال : « إنّ هذين حرام على ذكور أمتي » ^(٢) .

ولكن يباح استعمالها لعذر على تفصيل في ذلك ليس هذا موضعه.

٧ - يحرم ارتداء الملابس التي عليها صلبان أو تصاوير.
لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - : " أنها اشتريت نمرقة فيها تصاوير، فقام النبي ﷺ بالباب فلم يدخل، فقلتُ: أتوب إلى الله مما أذنبت. قال : « ما هذه النمرقة »؟ قالت : لتجلس عليها وتوسدتها. قال : « إنّ أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة، يقال لهم أحيوا ما خلقتم، وإنّ الملائكة لا تدخل بيتكاً فيه الصورة » ^(٣) .

وعن عائشة - رضي الله عنها - أنّ النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه ^(٤) .

(١) أخرجه أبو داود (٤١١٧)، والترمذى (١٧٣٢)، وصححه الألبانى.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، والنمسائى (٥١٤٤)، وصححه الألبانى.

(٣) أخرجه البخارى (٥٦١٢)، ومسلم (٢١٠٧).

(٤) أخرجه البخارى (٥٦٠٨).

٨ - السنة التيامن في اللباس.

لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : " كان النبي ﷺ يُحِبُّ التَّيَامِنَ فِي طَهُورِهِ وَتَرْجُلِهِ وَتَنْعُلِهِ " وفي رواية : " وفي شأنه كله " ^(١)

ويكره للمسلم أن يمشي بنعل واحدة لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُحِفِّهُمَا جَمِيعاً أَوْ لِيُنْعَلِهِمَا جَمِيعاً » ^(٢)

٩ - قول دعاء البس الجديد.

هناك أدعية كان النبي ﷺ يقولها إذا لبس ثوباً جديداً منها :

« اللهم لك الحمد أنت كسوتنبي، أسألك من خيره وخير ما صنعت له، وأعوذ بك من شرّه وشر ما صنعت له » ^(٣)

ومنها أنه كان يقول : « الحمد لله الذي كسانني هذا الثوب ورزقنيه من غير حولٍ مني ولا قوة » ^(٤)

ويستحب أن يُقال لمن لبس جديداً : " البس جديداً، وعش حميداً، ومت شهيداً " ^(٥)

(١) أخرجه البخاري (١٦٦)، ومسلم (٢٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥١٨)، ومسلم (٢٠٩٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٢٠) والترمذى (١٧٦٧)، وصححه الألبانى.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٢٣)، وحسنه الألبانى.

(٥) أخرجه ابن ماجة (٣٥٥٨)، وصححه الألبانى.

١٠ استحباب لبس البياض.

لما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ إِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ »^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦١)، وابن ماجة (٣٥٦٧)، وصححه الألباني.

آداب الركوب والمشي

١ - عدم المشي مشية الخيلاء.

التبتختر في المشي يدل على الكبر والعجب بالنفس، لذلك نهى عنه كما جاء عن أبي هريرة رض أن النبي ص قال : « بينما رجل يمشي في حُلَّةٍ تُعجِّبُه نفسُه مرجلاً جمته، إذا خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيمة » ^(١).

والسنة أن يعتدل الماشي في مشيته، فقد " كان النبي ص إذا مشى تكفاً تکفواً " ^(٢).

٢ - الاحتفاء أحياناً.

يسن ذلك أحياناً، لما جاء عن فضالة بن عبيد رض ، " كان النبي ص يأمرنا أن نحتفي أحياناً " ^(٣).

٣ - صاحب الدابة أحق بصدر دابته.

صاحب الجمل أو الخيل أو السيارة أحق بمقدمته من غيره إلا أن يأذن لغيره بذلك، لما جاء عن بريدة رض قال : " بينما رسول الله ص يمشي جاء رجل ومعه حمار، فقال يا رسول الله اركب، وتتأخر الرجل. فقال رسول الله ص : « لا أنت أحق بصدر دابتكم مني إلا أن تجعله لي ». قال : فإني قد جعلته لك. فركب " ^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٧٣)، والترمذى (٢٧٧٣)، وصححه الألباني.

آداب الطريق

١ - أداء حقوق الطريق.

يجب على المسلم أن يؤدي حق الطريق من غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر وغيرها.

لما جاء عن أبي سعيد الخدري رض قال : قال رسول الله ص : « إياكم والجلوس في الطرقات ». ق قالوا : ما لنا بُدُّ إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال : « فإذا أبیتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها ». قالوا : وما حق الطريق ؟ قال : « غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر »^(١).

٢ - إزالة الأذى عن الطريق.

كما قال النبي ص : « الإيمان بضع وسبعون شعبة أو بضع وستون شعبة، ففضلها قول : لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان »^(٢).

وقال رسول الله ص : « نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوك عن الطريق، إما كان في شجرة فقطعه وألقاه، وإما كان موضوعاً فأماته، فشكر الله له بها فأدخله الجنة »^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٢٣٣٣)، ومسلم (٢١٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٤٥)، وصححه الألباني.

٣ - عدم قضاء الحاجة في الطريق.

يحرم قضاء الحاجة في طريق الناس لقول رسول الله ﷺ : « اتقوا اللعانيين ». قالوا : وما اللعان؟ يا رسول الله؟ قال : « الذي يتخلّى في طريق الناس أو ظلّهم »^(١).

٤ - الرجال أحق بوسط الطريق من النساء.

عن أبيأسيد الأنصار رض أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: « استأخرن فإنه ليس لكُنْ أن تتحققن الطريق، عليكن بحافات الطريق ». فكانت المرأة تلتصر بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوتها به^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٧٢)، وصححه الألباني.

آداب الجوار

١ - إكرام الجار والوصية به.

لأنَّ الله أوصى بالجار فقال : ﴿وَالجَارُ ذِي الْقُرْبَى وَالجَارُ الْجُنُبُ﴾ [النساء : ٣٦] ولما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(١).

وكلما كان الجار أقرب كلما كان حقه أعظم، لما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قلت : يا رسول الله إنَّ لي جارتين فإلى أيهما أهدي ؟ قال : «إلى أقربهما منك باباً»^(٢). وإكرام الجار يكون بإصال أنواع الإحسان إليه بحسب الإستطاعة كالهدية، والسلام، وطلقة الوجه، والسؤال عنه، وإعانته ونحو ذلك.

٢ - عدم إذاء الجار.

يحرم إذاء الجار، لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره..»^(٣).

وعن أبي شريح رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال : «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن»، قيل : من يا رسول الله ؟ قال : «الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(٤). بوائقه : شره أو ظلمه.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٦٩)، ومسلم (٢٦٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٤٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٧٢)، ومسلم (٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٠).

أدب العطاس

١ - استحباب خفض العاطس صوته بالعطاس.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه "أن النبي صلوات الله عليه كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه، وغض بها صوته"^(١)

٢ - أن يقول العاطس الحمد لله أو الحمد لله على كل حال.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه قال : «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله...» وفي لفظ أبي داود : «فليقل الحمد لله على كل حال»^(٢)

إن لم يقل العاطس الحمد لله فإنه لا يستحق التشميت، لما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول : «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، فإن لم يحمد الله فلا تشمتوه»^(٣)

٣ - تشميت العاطس إذا حمد الله

من حق المسلم إذا عطس أن يُشمَّت، لما جاء عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: "أمرنا النبي صلوات الله عليه بسبع، ونهانا عن سبع، فذكر عبادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإبرار المقسم"^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذى (٢٧٤٥)، وصححه الألبانى.

(٢) أخرجه البخارى (٥٨٧٠)، وأبو داود (٥٠٣٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٩٢).

(٤) أخرجه البخارى (١١٨٢)، ومسلم (٢٠٦٦).

والسنة أن يقول المشمت : "يرحمك الله" لحديث : «إذا عطس أحدهم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له: يرحمك الله»^(١)

٤ - يُسن أن يقول العاطس ثانياً بعد تشميت المشمت : يهديكم الله، ويصلح بالكم.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : «إذا عطس أحدهم فليقل : الحمد لله، وليلق له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله، فإذا قال له يرحمك الله، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم»^(٢). بالكم أي شأنكم وحالكم.

وجاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه كان إذا عطس فقيل له : يرحمك الله. قال : "يرحمنا الله وإياكم، ويعذر لنا ولكم"^(٣).

٥ - التشميت يكون ثلاثة، مما زاد فهو زكام.
جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "شممت أخاك ثلاثة مما زاد فهو زكام"^(٤).

وعن سلمة بن الأكوع أنه سمع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وقد عطس رجل عنده، فقال له : يرحمك الله، ثم عطس أخرى فقال له رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «الرجل مذكور»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٠).

(٣) أخرجه مالك في "الموطأ" (١٨٠٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٣٤)، وقال الألباني : حسن موقوف ومروي.

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٩٣).

اللباب من كتاب الآداب

ف الحديث أبى هريرة دل على أن العاطس لا يشمت بعد الثالثة.

٦ - يشمت أهل الذمة إذا عطس أحدهم.

أهل الذمة إذا عطس أحدهم فإنه يشمت بقول : "يهدىكم الله ويصلح بالكم" ، كما جاء عن أبى موسى رض قال : كانت اليهود تعاطس عند النبي صل ، رجاء أن يقول لها : يرحمكم الله ، فكان يقول : « يهدىكم الله ويصلح بالكم »^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٣٨) ، والترمذى (٢٧٣٩) ، وصححه الألبانى .

أدب التثاؤب

يستحب كظم التثاؤب وهو من الشيطان، كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « التثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليردّه ما استطاع، فإنّ أحدكم إذا قال : ها، ضحّاك الشيطان » ^(١).

ومن أحاديث سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إذا تثاؤب أحدكم فليمسك بيده على فيه، فإن الشيطان يدخل ^(٢) تنبيه :

وأما الاستعاذه بعد التثاؤب فليس من السنة.

(١) أخرجه البخاري (٣١١٥)، ومسلم (٢٩٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٥).

آداب معاشرة الإخوان

١ - اختيار الرفيق والجليس.

لما جاء عن أبي هريرة رض عن النبي صل قال : « الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يُحالل »^(١) ول الحديث أبي موسى الأشعري رض أن رسول الله صل قال : « مثل الجليس الصالح والجليس والسوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يُحذيك، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير، إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحة خبيثة»^(٢).

٢ - المحبة في الله بين الإخوان.

لما جاء عن أبي هريرة رض أنه قال : قال رسول الله صل : « إن الله يقول يوم القيمة : أين المتحابون بجلالي اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي»^(٣).

٣ - البشاشة واللين والتودد للإخوان.

ل الحديث أبي ذر رض قال : قال لي النبي صل : « لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق »^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذى (٢٣٨٧)، وحسنه الألبانى.

(٢) أخرجه البخارى (١٩٩٥)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٦٦).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٢٦).

ولما جاء عن النبي ﷺ قال : « يا عائشة ! إن الله رفيق يحب الرفق. ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف. وما لا يعطي على ما سواه »^(١).

٤ - بذل النصيحة.

قول النبي ﷺ : « الدين النصيحة ». قلنا : لمن يا رسول الله؟ قال : « لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم »^(٢).

٥ - التعاون بين الإخوان.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « والله في عون العبد، ما كان العبد في عون أخيه »^(٣).

٦ - التواضع بينهم، وعدم التكبر والفخر عليهم.

لما جاء عن عياض بن حمار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحدٌ على أحدٍ ولا يبغى أحدٌ على أحدٍ »^(٤).

٧ - حسن الخلق.

لقول النبي ﷺ : « خياركم أحسنكم أخلاقاً »^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٦٦).

٨ - سلامة الصدر، وإحسان الظن بالإخوان، وعدم التجسس عليهم.
لقول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُونِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُونِ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَعْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات : ١٢].

ولما جاء عن أبي بربعة الأسلمي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « يا معاشر من آمن ببلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من اتبع عوراتهم؛ يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته »^(١). وقد كان من دعاء النبي ﷺ : « واسل سخيمة صدري »^(٢).

٩ - العفو عن الزلات وكظم الغيظ.
لقول الله تعالى : ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٣٤].

ولما جاء عن معاذ الجهني أنّ رسول الله ﷺ قال : « من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق حتى يُخْيِرَه الله في أيِّ الحور العين شاء »^(٣).

وعن أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال : « ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبداً بعفوه إلا عزرا ، وما تواضع أحد الله إلا رفعه »^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٨٠)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٠)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذى (٢٠٢١)، وحسنـه الألبـانـى.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٨٨).

١٠ - عدم التحاسد والتباغض والهجر.

كما جاء في حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تبغضوا ولا تحاسدوا ولا تذابروا وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة أيام »^(١).

١١ - عدم التنازع بالألقاب.

لقول الله تعالى : « وَلَا تَنَازُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ » [الحجرات : ١١].

١٢ - الإصلاح بين الإخوان.

لقوله تعالى : « لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ » [النساء : ١٤].

١٣ - عدم المتن.

المتن محرم، والدليل حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَعْقَ، وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٍ »^(٢).

١٤ - حفظ السر وعدم إفشاءه.

لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال : « آية المنافق ثلاث، إذ حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٧١٨)، ومسلم (٢٥٥٩).

(٢) أخرجه النسائي (٥٦٧٢)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

١٥ - لا تكن ذا وجهين.

وهو من قال فيه النبي ﷺ : « تجدُّ من شر الناس يوم القيمة عند الله ذا الوجهين. الذي يأتي هؤلاء بوجهه، وهؤلاء بوجهه »^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٤)، ومسلم (٢٥٢٦).

آداب عشرة النساء

١ - العشرة بالمعروف.

كما قال تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة : ٢٢٨].

وضابطها : العادة الجارية في ذلك البلد، وذلك الزمان من مثلاها لمثله.

لما جاء عن معاوية بن حيدة رض قال : سأله رجل النبي صل فقال : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال : « تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تُقبح، ولا تهجر إلا في البيت » ^(١).

٢ - الرفق بالنساء والوصية بهن.

لما جاء عن أبي هريرة رض أنّ رسول الله صل قال : « استوصوا بالنساء خيراً، فإنّ المرأة خلقت من ضلع، وإنّ أعوج ما في الضلع أعلىه، فإنّ ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء » ^(٢).
ومن الوصية بالنساء تأدبيهن وتعليمهن واقامتهن على طاعة الله.

٣ - ملاطفة الزوجة وملاعتتها.

لأنّ النبي صل كان يفعل ذلك فقد قال : « كل ما يلهمو به الرجل المسلم باطلٌ إلا رميء بقوسه،

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجة (١٨٥٠)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨).

اللباب من كتاب الآداب

وتأدبيه فرسه، وملاعتته أهلة فإنهن من الحق ^(١).
وجاء عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر قالت: فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني، فقال : « هذه بتلك السبقة » ^(٢).

٤ - الصبر على الزوجة وغضُّ الطرف عن زلاتها.
لما قاله ﷺ : « فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء » ^(٣).

٥ - الحرص على التسمية عند الجماع.

ل الحديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أنَّ رسول الله ﷺ قال : « لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله : قال : بسم الله اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقنا. فإنه إن يُقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً » ^(٤).

٦ - يحرم إفشاء أحد الزوجين ما يجري بينهما من أمور الاستمتاع.

لما جاء عن أبي سعدي الخدراني ^{رضي الله عنه} أنَّ رسول الله ﷺ قال : « إنَّ من أشرَّ الناس عند الله منزلة يوم القيمة : الرجلُ يُفضي إلى إمرأته، وتُقضى إليه، ثم ينشر سرَّها » ^(٥).

(١) أخرجه الترمذى (١٦٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٧٨)، وابن ماجة (١٩٧٩)، وصححه الألبانى.

(٣) وقد نقدم.

(٤) أخرجه البخارى (٤٨٧٠)، ومسلم (١٤٣٤).

(٥) أخرجه مسلم (١٤٣٧).

٧ - وجوب العدل بين الزوجات.

لقول الله عز وجل : ﴿فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣].

ولقوله ﷺ : « من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل »^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٢١٣٣)، والترمذى (١١٤١)، وصححه الألبانى.

آداب الدعاء

١ - عدم صرفه لغير الله.

لأنَّ الدعاء عبادة، فمن صرفه لغير الله فهو مشرك كافر، كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المؤمنون : ١١٧].

٢ - استقبال القبلة ورفع اليدين عند الدعاء.

لأنها سنة النبي ﷺ كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثة مائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مدّ يديه فجعل يهتف بربه « اللهم أنجز لي ما وعدتني ... » ".^(١)

٣ - خفض الصوت بالدعاء.

لقول الله عز وجل : ﴿ اذْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً ﴾ [الأعراف : ٥٥]، وهذا أمر بعدم رفع الصوت بالدعاء.

٤ - حضور القلب عند الدعاء.

لقول النبي ﷺ : « ادعوا الله وأنتم موقتون بالإجابة، واعلموا أنَّ الله لا يستجيب دعاء من قلبٍ غافلٍ لاه ».^(٢)

٥ - الإلحاح في الدعاء وتكراره.

لما جاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ مَدَّ يَدِيهِ فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ : « اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ أَتَ مَا وَعَدْتَنِي ... ». حتَّى قَالَ أَبُو بَكْرَ رضي الله عنه : « يَا نَبِيَّ اللَّهِ

(١) أخرج مسلم (١٧٦٣).

(٢) أخرج الترمذى (٣٤٧٩)، وصححه الألبانى.

كفاك مناشتك ربك فإنه سينجر لك ما وعدك" ...^(١)

٦ - العزم على الدعاء، وعدم تعليقه على المشيئة.

لما جاء عن أنس رض قال : قال رسول الله صل : «إذا دعوت الله فاعزمو في الدعاء، ولا يقولن أحدكم: إن شئت فأعطني فإن الله لا مستكره له»^(٢).

٧ - تقديم الحمد والثناء على الله، ثم الصلاة على رسوله قبل الدعاء.

لما جاء عن فضالة بن عبيد قال : سمع رسول الله صل رجلاً يدعو في صلاته لم يُمجد الله ولم يصل على النبي صل ، فقال رسول الله صل : «عجلت أيها المصلي» ثم علمهم رسول الله صل ، وسمع رسول الله صل رجلاً يُصلِي - يدعوه - فمجَد الله وحمده وصلَى على النبي صل فقال رسول الله صل : «ادع ثُحب وسل تُعطي»^(٣).

٨ - التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة عند الدعاء من أسباب إجابته.

كما دلَّ على ذلك قصة ثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة في الغار.. فقال بعضهم لبعض: "انظروا أعمالاً عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعل الله يفرجها"^(٤).

(١) وقد نقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٧٩)، ومسلم (٢٦٧٨).

(٣) أخرجه النسائي (١٢٨٤)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه البخاري (٢١٠٢)، ومسلم (٢٧٤٣).

٩ - اغتنام أوقات ومواطن الإجابة.

مثل الدعاء في الثالث الأخير من الليل أو بين الأذان والإقامة
و عند التقاء الصفين في الجهاد في سبيل الله و نحو ذلك.

١٠ - اجتناب الاعتداء في الدعاء.

لقول الله عز وجل : ﴿اَذْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف : ٥٥].

ولما جاء عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابنه يقول : اللهم إني
أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال : أي بني
سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور
والدعاء»^(١).

١١ - عدم الدعاء بإثم أو قطيعة رحم، أو تعجل الإجابة.
من موانع إجابة الدعاء الدعاء بإثم وتأجل في الإجابة، كما
جاء عن أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يزال
يُستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل «
فقيل : يا رسول الله وما الاستعجال ؟ قال : «يقول : قد دعوت،
وقد دعوت، فلم أر يستجب لي، فيستحرس عند ذلك، ويدع
الدعاء»^(٢).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين.

(١) أخرجه أبو داود (٩٦)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٣٥).